

نظرية عدالة الصحابة في الفكر الشيعي المعاصر: آية الله العظمى جعفر السبحاني أنموذجاً

عبد الحكيم فرحات

يعد آية الله جعفر السبحاني من أهم مراجع الفكر الشيعي المعاصر وأكثرهم تأليفاً، وأعظمهم اعتراضاً على مدرسة أهل السنة. وقد أعد دراسات عديدة حول الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - وأحاديثهم، تتبع أحوالهم وعدالتهم، وسبر أحاديثهم المرفوعة كما يرويها أهل الحديث والسنة، وادعى في كتابه عدالة الصحابة بين العاطفة والبرهان^(١)، أن موقف أهل السنة من عدالة الصحابة ليس مؤسساً علمياً، فمثلهم مثل باقي خلق الله عدالة وضبطاً، فيهم الثقة، وفيهم من ليس كذلك، وادعى في كتابه الحديث النبوي بين الرواية والدراية^(٢) كذب كثير من الأحاديث التي يرويها أكثر من أربعين صحابي كعينة، (بغية فتح الباب على مصراعيه في وجه الآخرين)^(٣)، وراح يميز بين سقيم أحاديثه ورائعها كما سنرى^(٤).

ولا يخفى على محقق أن هذه الدعوى تؤكد وجود قواعد ليست محررة في منهجية المحدثين أدت إلى تصحيح ما هو ضعيف بل ما هو مكذوب، وتوثيق الضعيف بل الكذاب، وتثبت في الآن ذاته أن في الصحابة كذبة، أو أن الكذب فيهم وارد، ولذلك يقول متنها: "كثير من الإسرائيليات التي تسربت إلى الصحاح عن طريق بعض الصحابة الذين كانوا عيالاً على مائدة كعب الأخبار ومن كان على مشربه"^(٥).

١- جعفر السبحاني، عدالة الصحابة بين العاطفة والبرهان، نسخة إلكترونية من موقع الشيخ:

(http://imamsadeq.com/ar.php/page,530BookAr2.html) (٢٠١٢/٠٨/١٥)

٢- جعفر السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، دار الأضواء، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م، ص ٦.

٣- المصدر السابق، ص ٦.

٤- المصدر السابق، ص ٦.

٥- المصدر السابق، ص ٥١.

ومع ذلك تراه يأنف عن التصريح بالتكذيب، فيقول: "لأنحمل سُقم الروايات على عاتق الصحابي الذي رويت عنه أو التابعي الذي روى عنه، بل نركز على أن الرواية سقيمة، وأما من تولى كبره فهو أمر غير مطروح في هذا المقام إلا في موارد خاصة"^(٦)، ومع ذلك تراه يلحن لسانه، وهذا ما يبث الشك في كل ما يرويه الصحابة، ويجعل احتمال الكذب واردا، وفي الآن ذاته يطيح بقيمة كل ما أنتجه المحدثون في هذا المجال، ويفتح الباب على مصراعيه لكل من أراد النظر.

ورغم جدة بحث آية الله السبحاني وخطورته، لم أر أحدا قد تعرض لمنهجه في كتابيه، ولا تتبع نتائجه في حدود علمي، وهذا ما جعلني أخصص هذه المداخلة، أتناول فيها بالتحليل ما أثاره في كتابيه المشار إليهما آنفا، عبر إثارة أربعة أسئلة أساسية: ما موقف آية الله السبحاني من مباني علوم الحديث عند أهل السنة؟ ما هي أهم نتائج أبحاث جعفر السبحاني فيما يتعلق بالصحابة عدالة وضبطا؟ ما المنهج الذي اعتمده في تحقيق ذلك؟ ما قيمة منهجه في ضوء النقد الحديثي؟ وسأستخدم لذلك منهج نقاد الحديث، ورؤى المتكلمين السابرة، والله الموفق.

المطلب الأول: جعفر السبحاني، آية الله العظمى، نبذة مختصرة:

يعد السبحاني من أكبر علماء الشيعة المعاصرين، الذين يُطلق عليهم لقب آية الله العظمى، والعلامة الكبير، وله أتباع كثر في مختلف بقاع الدنيا^(٧). اسمه جعفر محمد حسين الخياباني السبحاني^(٨). ولد في تبريز سنة ١٩٢٨ م بأذربيجان، في عائلة شيعية معروفة بالعلم^(٩)، دخل المدرسة الطالبية بتبريز، وتلقى فيها مرحلتي المقدمات والسطوح كما هو معروف في نظام الحوزات التعليمية الشيعية، حيث أتاحت له فرصة التلمذ على أيدي علماء أكابر من الشيعة، منهم الأديب الشيخ علي أكبر الأهرري، والعالم محمد علي المدرس الخياباني، ووالده الشيخ محمد حسين الخياباني السبحاني^(١٠).

وبعد الاضطرابات السياسية والعسكرية التي حدثت في أذربيجان وظهور الشيوعية فيها، سافر إلى مدينة قم المقدسة في حدود عام ١٣٦٦ هـ، قاصدا حوزتها الكبرى، ليكمل ما قرأه في موطنه، فتلمذ

٦- المصدر السابق، ص ٧.

٧- راجع موقعه وأعماله على: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,static.BiographyAr#21>) (١/٧/٢٠١٢)

٨- المصدر السابق.

٩- المصدر السابق.

١٠- المصدر السابق.

على مراجع الدين في الفقه والأصول، منهم: آية الله العظمى السيد محمد حسين البروجردي، وآية الله العظمى السيد الحاج محمد الحجة الكوهكمري، وآية الله السيد الإمام روح الله الموسوي الخميني، وآية الله العظمى محمد حسين الطباطبائي^(١١).

ويظهر من متابعة ما درس أنه قد تلقى تكويناً تقليدياً كاملاً، حصل فيه مختلف العلوم النقلية والعقلية المتداولة بين الشيعة، من علوم اللغة والفقه والأصول والفلسفة والمنطق وعلم الكلام والحديث، وأتيحت له فرصة الاحتكاك بكبار مفكري الشيعة، كالعلامة الطباطبائي والإمام الخميني، ممن لهم أثر كبير على المستويات المختلفة، ومنهم نشاط في التقريب بين أهل السنة والشيعة^(١٢).

ولقد شرع في التدريس بالحوزة وهو طالب، لم يتجاوز بعد سن الثامنة عشرة من عمره، بدأ بتدريس مقررات دروس المقدمات سنة ١٣٦١هـ، ثم شرع في تلقين مقررات مرحلة السطوح، وتولى ابتداءً من سنة ١٣٩٤هـ حلقة الدراسات العليا، أو ما يعرف بالبحث الخارج في الفقه والأصول، ولا يزال يواصل بها، في مجالس يحضرها أكثر من ٦٠٠ طالب، يحاضر في خمسة علوم أساسية من العلوم الإسلامية، وهي: الرجال، العقائد، الفرق والمذاهب، الفقه، والأصول^(١٣)، ولم تلبث هذه المحاضرات أن دونت بمساعدة تلامذته في الحوزة العلمية، فصارت تربو على ٢٥٠ كتاباً ورسالة، منها كتب دراسية، تمس مختلف العلوم الإسلامية^(١٤)، ومنها مؤلفات ضخمة كتلك التي ورثناها عن السلف، منها: كتاب محاضرات في الإلهيات، في أربعة أجزاء، وكتاب بحوث في الملل والنحل في ثمانية أجزاء^(١٥).

ولقد كان لآية الله السبحاني نشاط اجتماعي كبير في الوسط الإسلامي عامة، فقد شارك في إصدار مجلة دروس من مكتب الإسلام بالتعاون مع المراجع العظام آنذاك، لتنوير الناس فيما يحتاجون من توضيحات دينية^(١٦). كما كان له حضور في إذكاء الثورة الإسلامية بإيران حتى الانتصار، ولم يتوان بعده، فتراه مساهماً في تدوين القانون الأساسي للجمهورية الإسلامية في إيران، وتراه فاعلاً في انتخابات مجلس

١١- المصدر السابق.

١٢- المصدر السابق.

١٣- المصدر السابق.

١٤- المصدر السابق.

١٥- المصدر السابق.

١٦- المصدر السابق.

الخبراء لتدوين الدستور، ممثلاً لأهالي محافظة أذربيجان الشرقية، تبريز وتوابعها، ولا عجب أن أحرز المرتبة الأولى في محافظته، و المرتبة الثانية في إيران بعد المرحوم آية الله الطالقاني، فهو العالم الذائع الصيت، المعروف بخدماته الاجتماعية^(١٧).

وبعد قيام الدولة الإسلامية الجديدة في إيران دعا الشيخ إلى تغيير جذري في دروس الحوزة العلمية لتوفير المادة العلمية الأساسية لبناء الأفكار وحفظ العقائد وتلبية المتطلبات وسد الحاجات الثقافية، والتقريب بين أهل السنة والشيعة، ولذلك شرع في حضور ملتقيات التقريب بين الطوائف الإسلامية^(١٨).

وما فتى آية الله السبحاني أن دعا إلى إقامة مؤسسة الإمام الصادق التعليمية والتحقيقية، التي تعد مؤسسة إسلامية ثقافية تربوية، يتركز نشاطها في مجال التأليف والتحقيق، وتربية الكوادر المتخصصة في علم الكلام، والرد على الشبهات المثارة على التشيع، من أجل نشر الإسلام الشيعي الأصيل، والتصدي للأفكار المنحرفة والشبهات، بأسلوب علمي، بعيداً عن التشنج والتطرف كما يقولون^(١٩).

ثم نهض آية الله السبحاني لفتح معهد الكلام الإسلامي بمؤسسة الإمام الصادق، يتبع رسمياً إدارة الحوزة العلمية في مدينة قم المقدسة، وأحسبه أول معهد أنشئ لهذا الغرض بالعالم الإسلامي، يهتم بالدراسات الكلامية، بإشراف من آية الله جعفر السبحاني، وبإدارة مجموعة من الكوادر المختصين^(٢٠). ويصدر مجلة مختصة مختلفة في هذا المجال تدعى: مجلة الكلام الإسلامي، صدر منها الآن ما يزيد على السبعين عدداً^(٢١).

وما ذكرناه هنا يثبت أن آية الله السبحاني عالم شيعي كبير، أتاحت له فرصة التلمذ على كبار علماء الفكر الشيعي المعاصر، وله حضور في مختلف العلوم الشرعية بمؤلفاته التي تزيد على ٢٥٠، ومؤسساته التي تصبو إلى خدمة الدين والعلم وإعداد الكوادر العلمية^(٢٢). ولا شك أن من مثله خدمة

١٧- المصدر السابق.

١٨- المصدر السابق.

١٩- المصدر السابق.

٢٠- المصدر السابق.

٢١- المصدر السابق.

٢٢- المصدر السابق.

للعمل والدين والمجتمع، واهتماما بالتجديد والتقريب بين المسلمين، سيجعلنا نفترض أنه على اطلاع دقيق بما يكتب، وعلى علم واسع بما يؤلف فيه.

المطلب الثاني: آية الله السبحاني ومباني علوم الحديث عند أهل السنة:

يظهر من تتبع مؤلفات السبحاني أنه قد احتفى كثيرا بعلوم الحديث المختلفة، خلافا لعادة العلماء الشيعة الذين يركزون على دراسة العلوم العقلية والفقهية، وله عدة مؤلفات فيها، فقد كتب دروس موجزة في علمي الرجال والدراية^(٢٣)، وكتاب كليات في علم الرجال^(٢٤)، وهما في الرجال والجرح والتعديل، وحقق كتاب الموسوعة الرجالية الميسرة للشيخ علي أكبر الترابي^(٢٥)، وأشرف على كتاب موسوعة أحاديث أمير المؤمنين علي رضي الله عنه^(٢٦)، حقق كتاب القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع، لشيخ الشريعة الأصبهاني^(٢٧)، وألف كتاب الحديث النبوي بين الرواية والدراية^(٢٨)، وكذا عدالة الصحابة بين العاطفة والبرهان^(٢٩)، ومن كرمه أن وضعها جميعا على شبكة النت، كي ينهل منها الباحثون، وهو صنيع يستوجب الشكر عليه.

ولقد احتفى في كتابه الحديث النبوي بين الرواية والدراية ببيان طرق النقد في تمحيص الحديث

النبوي الشريف، وميز فيه بين مسلكين، مسلك الإسناد، ومسلك المضامين، إليك بيانهما:

١- مسلك الأسانيد: يعتمد على "الأصول المسلّمة في علم أصول الحديث ومصطلحه، يعتمدون غالبًا على الأسانيد دون المضامين، وعلى تنصيب علماء الرجال كوثيقة الراوي وضعفه، وربما يتعرضون لنكارة المتن وغرابته، ولا يخرجون عن تلك الضوابط والقواعد الرائجة في مختلف العصور"^(٣٠). وهو المسلك الدارج بين الباحثين في السنّة النبوية هي دراستها على ضوء أسانيد الحديث، "فإذا صحّ السند وكان جامعًا للضوابط المقررة في علم الدراية استقبلوه برحابة صدر

٢٣- يمكن أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,533BookAr131.html>)

٢٤- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,533BookAr133.html>)

٢٥- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,533BookAr132.html>)

٢٦- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,530BookAr3.html>)

٢٧- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,533BookAr130.html>)

٢٨- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,530BookAr2.html>)

٢٩- يمكنك أن تراجع على موقعه: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,531BookAr89.html>)

٣٠- جعفر السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، ص ٥٣.

ويصفونه بالصحيح" (٣١).

٢- مسلك المضامين: طريق يدرس مضامين الحديث النبوي الشريف بعرضه على "الكتاب أوّلاً، والسنة المتواترة أو المستفيضة التي تلقاها الأعلام وجهابذة الحديث بالقبول ثانياً، والعقل الحصيف الذي به عرفنا الله سبحانه وأنبياءه وخلفاءه ثالثاً، والتاريخ الصحيح رابعاً واتفاق الأمة خامساً" (٣٢). وبناء على مخالفته يحكم على وثاقته، ولو تبين أنه يخالف واحداً منها حكم عليه بالوضع أو الدس أو الضعف، حسب اختلاف مراتب المخالفة (٣٣).

ويؤكد آية الله السبحاني أن أصحاب مسلك الأسانيد اكتفوا بالنظر "في مسانيد الحديث ورجاله، وخرجوا بنتائج باهرة، وفرزوا الموضوعات والمندسات عن غيرهما" (٣٤)، بيد أن التوفيق قد خانهم في العديد منها، لقصور طريقة تمحيصهم، بدليل اشتغال الصحاح والمسانيد على روايات تخالف الكتاب العزيز، والسنة النبوية، والتاريخ الصحيح، والعقل الحصيف، ومع ذلك حكموا عليها بالصحة (٣٥)، وسبب ذلك كما يوضح آية الله السبحاني ما يلي:
اقتصارهم على النظر في الأسانيد وإهمال سبر مضامين الحديث:

ألا ترى أنهم "اقتصروا على مناقشة الأسانيد ولم يهتموا بمناقشة المضامين وتطبيقها على الضوابط القطعية التي لا مناص لمسلم عن الأخذ بها" (٣٦)، ولم يعرضوا "مفادها ومضمونها على ضوابط رصينة حتى يتميز بها الحق من الباطل والصحيح عن الزائف" (٣٧). ويؤكد هذا المعنى مرة أخرى بقوله: "قد عرفت أن منهج تلك الثلة من المحققين في الحكم على الأحاديث بالصحة أو السقم هو الأصول المسلمة في علم أصول الحديث ومصطلحه، يعتمدون غالباً على الأسانيد دون المضامين، وعلى تنصيب علماء الرجال كوثيقة الراوي وضعفه، وربما يتعرضون لنكارة المتن وغرابته، ولا يخرجون عن تلك

٣١- المصدر السابق.

٣٢- المصدر السابق، ص ٥٣-٥٤.

٣٣- المصدر السابق.

٣٤- المصدر السابق، ص ٥٣.

٣٥- المصدر السابق، ص ٦.

٣٦- المصدر السابق، ص ٥٠.

٣٧- المصدر السابق، ص ٤٥.

الضوابط والقواعد الرائجة في مختلف العصور" (٣٨)، ويقول أيضاً: "يعتمدون - يقصد المحدثين - غالباً على الأسانيد دون المضامين، وعلى تنصيب علماء الرجال كوثيقة الراوي وضعفه، وربما يتعرضون لنكارة المتن وغرابته، ولا يخرجون عن تلك الضوابط والقواعد الرائجة في مختلف العصور" (٣٩)، يقول: "إن الطريق الواضح الدارج بين الباحثين في السنّة النبوية هي دراستها على ضوء أسانيد الحديث، فإذا صح السند وكان جامعاً للضوابط المقررة في علم الدراية استقبلوه برحابة صدر ويصفونه بالصحيح" (٤٠)، فلا عجب أن صار نقدهم ظاهرياً لا يعرف الغور، ومنهج هكذا حاله سيدعي صحة كثيراً من الأحاديث الباطلة (٤١). ولا يخفى أن هذه الدعوى ستسقط من قيمة مناهج المحدثين، بل سيتفهمها، طالما أنها تكتفي بالظاهر، ولا تطال الباطن، ومع ذلك فأية الله سبحانه يتردد في الحكم عليها، فتراه يؤكد رغم تصريحه بما نقلنا أن "الإمعان في الأسانيد أيضاً طريق آخر لنيل تلك الغاية" (٤٢)، ويقول مشيداً بنتائجهم: "خرجوا بنتائج باهرة، ففرزوا الموضوعات والمندسات عن غيرهما" (٤٣)، ولا أفهم كيف سمح لنفسه بالجمع بين حكيمين متعارضين في نظري، حكم الخروج بالتأنيج الباهرة، وحكم الاكتفاء بالنظر في الأسانيد، رجالات واتصالات، كأن هذا فقط يوصل إليه؟ أليس في ذلك ما يدل على قوة هذه الطريقة؟

إغفال النظر في علل المتن:

فالمحدثون في نظره احتفوا بالأسانيد، يقصد هنا وثيقة الرواة، واتصال الأسانيد، ولم يكتروا لأمر العلة الخفية في المتن، يقول معلقاً على ذلك: "الاقتصار في وصف الحديث بالصحة على وثيقة الراوي وتعاصره مع المروي عنه وثبوت نقله عنه، لا يكفي في الركون إليه بل يشترط فيه وراء عدالة الراوي واتصال السند وضبط الراوي أمر آخر وهو عدم الشذوذ، وإن شئت قلت عدم الاشتغال على العلة القادحة وإلا، فلا يسمن ولا يغني من جوع. والعجب أن أكثر المحدثين التزموا بالشروط الثلاثة الأولى ولم يلتزموا بالشروط الرابع مع أن الشذوذ والعلة في المضمون يؤدي إلى عدم الوثوق بالحديث وإن

٣٨- المصدر السابق، ص ٥٣.

٣٩- المصدر السابق، ص ٥٣.

٤٠- المصدر السابق، ص ٤٥.

٤١- كما فعل هو مع أحاديث العقل، راجع: السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، ص ٦٣.

٤٢- المصدر السابق، ص ٥-٦.

٤٣- المصدر السابق، ص ٥٣.

صحّ السند" (٤٤). وهنا ترى آية الله السبحاني يؤكد عدم التفات المحدثين إلى النظر في علل الحديث، ولا يظهر لي قصده مما بين، المستوى النظري؟ أم المستوى التطبيقي؟ أم كلاهما؟ فإن رام المستوى النظري فالقاصي والداني يعلم أن من شروط المحدثين لصحة الحديث خلوه من العلل، وقد أسسوا لذلك علماً قائماً بذاته لدراسة العلل، يدعى علم العلل. وأما إن رام المستوى التطبيقي، فالكتب طافحة بالتطبيقات والتعليقات والإلزامات والتتبعات، ولا يسلم حديث إلا بعد التأكد من اجتماع شروط الصحيح فيه، وهذا ما يثبت أن دعواه غير محررة، وما كان ينبغي له أن يلهج بها مبهمه من غير تحليل، إذ الإبهام في مقام الادعاء يفتك بالدعوى فتكا. وأحسبه يقصد أن المحدثين قد خانهم التوفيق في استنباط العلل، بدليل قوله: "لا شك أن كل من وقف على ما بذله هؤلاء الأقطاب من الجهود في تمحيص السنة النبوية من الموضوعات والمندسات والمحرمات يثمن جهودهم ويقدر عملهم، ومع ذلك فلم يحققوا الغاية المنشودة من وراء تلك التصانيف، وقد اشتملت الصحاح والمسانيد على روايات تخالف الكتاب العزيز، والسنة النبوية، والتاريخ الصحيح، والعقل الحصيف، وجعلوها في عداد الصحاح يحتج بها في مجالي العقيدة والشريعة" (٤٥)، بيد أن هذا التقرير أيضاً لا يبيّن له القول بإغفال المحدثين النظر في علل الحديث، بل يبيّن له القول أنهم لم يوفقوا، طالما أنهم شرطوا الخلو من العلل، والسلامة من الشذوذ كما هو معروف (٤٦)، وهذا ما يثبت أن ما ذكره هنا غير محرر على الإطلاق.

ولك بعد ذلك أن تتساءل عن قوله الأخير "والعجب أن أكثر المحدثين التزموا بالشروط الثلاثة الأولى ولم يلتزموا بالشروط الرابع مع أن الشذوذ والعلة في المضمون يؤدي إلى عدم الوثوق بالحديث وإن صحّ السند" (٤٧). كيف يصح السند من غير نظر في العلل والشذوذ؟ وأيا كان، فهو يدعو إلى كل شروط الصحيح التي ينفي عن المحدثين الالتزام بها، ألا تراه يقول: "فعلى الباحث رعاية جميع الشروط المقررة للصحة في الحديث، إذ الاقتصار على عدالة الراوي وتعاصره وضبطه لا يورث الاطمئنان والوثوق بالحديث، إذا كان المضمون شاذاً ومشتتماً على العلة" (٤٨).

٤٤- المصدر السابق، ص ٤٦.

٤٥- المصدر السابق، ص ٥٠.

٤٦- حسن الصدر، نهاية الدراية، المشعر، إيران، ط ١، ص ٣٥، علي أكبر الغافري، دراسات في علم الدراية، جامعة الإمام الصادق، إيران، ط ١، ص ٢٦.

٤٧- السبحاني، الحديث النبوي بين الرواية والدراية، ص ٤٦.

٤٨- المصدر السابق، ص ٤٦.

ولا شك لي هنا، أن آية الله السبحاني في تحريره السببين الآنفين كان أذنا صاغية لما يتردد في الكتابات الشيعية والدراسات الاستشراقية دون تمحيص، ويؤكد أنه لم يطلع جيدا على مصادر المحدثين وتنظيراتهم الدقيقة، ناهيك عن تطبيقاتهم المميزة.

ويظهر مما أثار آية الله السبحاني من أسباب أنه يؤسس لأربع دعاوى أساسية، إليك بيانها:

- تعديل الصحابة كلهم.
 - منهج المحدثين لا يكاد يتجاوز دراسة الأسانيد.
 - المحدثون قد أغفلوا النظر في علل الحديث.
 - صحة السند التي احتفى بها المحدثون لا توجب صحة الحديث.
- وسنرجى الحديث عن الدعوى الأولى إلى المبحث الآتي، أما الثلاثة الأخرى فهي ليست جديدة على المتابع لما يكتب حول درس علوم الحديث، دعاوى لها قرون من التاريخ، حتى صار المشتغلون بعلوم الحديث يسأمون من التفكير فيها، ناهيك عن الاشتغال بها، لاسيما بعد الكم الهائل من الدراسات النقدية التي أنجزت في هذا المجال، والتي تؤكد أنه لا وجود لما يعرف بصحة الأسانيد بمنأى عن النظر في العلل والمتون، وما هو موجود في كتابات المتأخرين لا يفهم إلا في سياقه، فلا عجب والحال هذه أن يدرك الطالب المبتدئ في علوم الحديث أن صحة الحديث تقوم على الروايات لا على الأسانيد، وأن التصحيح يتبلور عن النظر في الوثيقة والاتصال والعلل معاً، وهذا الأخير فن واسع، لا يتأتى إلا بالسبر والمقارنة بين الروايات سنداً ومنتناً، وفحص المخارج والمدارات والحلقات، والتحقق من إمكانها الواقعي.
- وكل هذا، يبين أنه لا يمكن التحدث عن صحة الإسناد هكذا، بل أجزم أنه لا وجود لهذا أصلاً، فقد يكون السند متصلاً مسلسلًا بالثقات، فيقبل مرة لأنه أدى حديثاً ما وتعصد بقرائن يعرفها الجهابذة، ويعل تارة أخرى لأنه تحمل حديثاً ما وعري عن القرائن المؤيدة، فالأمر تبع للقرائن وأحوال الرواية قبولاً ورداً، وهنا اشتغال الناظر في علل الحديث.

وهذا ما يجعلنا نقول بكل ثقة إن ادعاءه إهمال المحدثين النظر في علل الحديث دعوى عارية عن الدليل. نعم يصح إطلاقها على محدثي الشيعة لا السنة، ألا ترى أنهم يصرحون أنهم لا يشترطون السلام من العلة في التصحيح، ناهيك عن أن يوجبوا النظر فيها كما هو معروف؟؟

المطلب الثالث: آية الله السبحاني ونظرية تعديل جميع الصحابة:

يوضح آية الله السبحاني أن للتراث الإسلامي نظريتين فيما يتعلق بعدالة الصحابة، وهما: (١)

نظرية عدالة جميع الصحابة، كما يرى جمهور أهل السنة (٤٩). (٢) نظرية اختلاف الصحابة في شأنها (٥٠)، كما يرى الإمامية (٥١). وما فتى أن خصص لهذين النظريتين كتاباً كاملاً، عنوانه عدالة الصحابة بين العاطفة والبرهان (٥٢)، أراد به "القضاء بين هذين الاتجاهين على ضوء القرآن الكريم والسنة الشريفة والتاريخ الصحيح والعقل الحصيف بأسلوب موضوعي بعيد عن التعصب والعاطفة" كما يقول (٥٣)، بسط فيها نظرية أهل السنة، وأكد مغالاتهم في تقريرهم أن "الصحابة يشاركون سائر الرواة في جميع ذلك إلا في الجرح والتعديل، فإثم كلهم عدول لا يتطرق إليهم الجرح، لأن الله عز وجل ورسوله زكياهم وعدّلاهم" (٥٤).

واعتماد أهل السنة لنظرية العدالة يعد في نظر آية الله السبحاني من أهم أسباب قصور منهجية المحدثين في تحقيق غرضها النقدية، إذ أنهم قد زكوا صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من دون سبر لأحوالهم، ومن غير تمييز بين معلوم الحال ومجهولها، فقد "ناقشوا الأسانيد إلى التابعين بجد وحماس، ... وأضفوا على جميع الصحابة هالة من القداسة، وجعلوهم في منأى عن النقد بحيث لا يصح التعرض لهم، وإن صدر عنهم ما صدر، ولا يتسرب الشك إليهم، ولا يتسع المجال لتجريحهم" (٥٥)، ففتحوا بذلك باب التقول على رسول الله، وأذنوا بدخول الواهن على حديثه النير، وساهموا في تسرب الكثير من الأحاديث المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم، لأن فيهم رضوان الله تعالى عليهم العدول وفيهم من ليس كذلك، بل وفيهم منافقون حاشاهم، رضوان الله تعالى عليهم (٥٦).

وهذا ما عاد في نظر آية الله السبحاني بالوبال على السنة النبوية و الشريعة وفتك بها، فقد كان "سبباً لإضفاء الصحة على كثير من الإسرائيليات التي تسربت إلى الصحاح عن طريق بعض الصحابة الذين كانوا عيالاً على مائدة كعب الأخبار ومن كان على مشربه، بحجة أن الصحابي عادل، وأنهم

٤٩- السبحاني، عدالة الصحابة، ص ٨.

٥٠- المصدر السابق، ص ٩.

٥١- المصدر السابق، ص ٩.

٥٢- تجده على موقعه في النت: (<http://imamsadeq.com/ar.php/page,531BookAr89.html>).

٥٣- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٩.

٥٤- المصدر السابق، ص ٥١.

٥٥- المصدر السابق، ص ٥٠.

٥٦- المصدر السابق، ص ٥٠.

لا يخضعون للجرح والتعديل"^(٥٧). وهو بهذا يتهم صراحةً بعضاً من الصحابة بالكذب والذس على رسول الله صلى الله عليه وسلم من معين الإسرائيليات حاشاهم رضوان الله تعالى عليهم. ويؤكد آية الله السبحاني أن نظرية عدالة الصحابة عند أهل السنة تقوم على أسس واهية تطيح بكل مبانيها، وهي:

١- الاختلاف في تحديد مفهوم الصحابي:

يتعجب الآية السبحاني من قول أهل السنة بعدالة كل صحابي، رغم أنهم قد اختلفوا في تحدد مفهوم الصحابي اختلافاً واسعاً، وهذا ما يرفضه، إذ أن اتفاقهم على العدالة رهن اتفاقهم على تعريف محدد وجامع لمفهوم الصحابي^(٥٨).

٢- التوسع في مفهوم الصحابي:

يؤكد آية الله السبحاني أن اختيار أهل السنة لإطلاق مفهوم الصحابي على كل من رآه "مما لا تساعد عليه اللغة والعرف العام، فإن صحابة الرجل عبارة عن جماعة تكون لهم خلطة ومعاشرة معه مدة مديدة، فلا تصدق على من ليس له حظ إلا الرؤية من بعيد، أو سماع الكلام أو المكالمة أو المحادثة فترة يسيرة، أو الإقامة معه زمناً قليلاً"^(٥٩).

٣- التفريق العاري عن الأدلة:

يرى آية الله السبحاني أن تعديل أهل السنة للصحابة لا يقوم على دليل، إذ لا يوجد في القرآن الكريم ولا السنة المطهرة تفريق بين الصحابة وغيرهم، إلا ميزة الفضل للمهاجرين والأنصار، وأما ما عداها من الأمور كظروء النسيان والوهم والخطأ وارتكاب بعض الكبائر، فلا^(٦٠). "لم أجد دليلاً مقنعاً صحيحاً صريحاً يفرق بين شروط العدالة بين جيل وآخر، لا أستثني من ذلك صحابة ولا تابعين"^(٦١).

٤- مخالفة الطبيعة الإنسانية:

يؤكد آية الله السبحاني أن تعديل أهل السنة لكل الصحابة يخالف الواقع الإنساني، بجعلهم

٥٧- المصدر السابق، ص ٥١.

٥٨- السبحاني، عدالة الصحابة، ص ١٣.

٥٩- المصدر السابق، ص ١٢-١٣.

٦٠- المصدر السابق، ص ٢٢.

٦١- المصدر السابق، ص ١٢-١٣.

رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم المرة كافية لتغيير شخصية الإنسان تغييراً جذرياً، وهذا أمر غير مسلم من الناحية الواقعية، إذ معلوم أن "الصحة الأخيار أئراً تربوياً، ولكن مدى تأثيرها يختلف باختلاف ثلاثة عناصر، وهي: ١- السن ٢- الاستعداد ٣- مقدار الصحة" (٦٢). وهذه العوامل تبين أن تأثير الصحة في صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن على نحو يجعل الجميع على حد سواء من الإيمان والفضل والتقوى والإيثار والزهد والخير، "ومادامت هذه الاختلافات سائدة عليهم فمن البعيد أن نجعلهم على غرار واحد ونزن الكل بصاع معين، ونحكم على الكل بصفاء النفس، والتجافي عن زخارف الدنيا" (٦٣)، فبعضهم قد وصل إلى درجات عالية من الإيمان والفضيلة، وبعضهم لما يتجاوز الدرجات المتوسطة، "ومن الممكن أن لا يتأثر بعضهم بالصحة وسائر العوامل المؤثرة إلا شيئاً طفيفاً لا يجعله في صفوف العدول وزمرة الصالحين" (٦٤).

٥- غض الطرف عن أفعال الصحابة المشينة:

لا يفوت آية الله سبحانه أن يظهر تعجبه من تعديل أهل الحديث للصحابة أجمعين من غير تمييز، وادعائهم أنهم فوق مستوى الجرح والتعديل، وروايتهم الإجماع على ذلك، رغم أنهم قد "رووا عشرات الأحاديث التي اختارها أصحاب الصحاح حول ارتداد الصحابة عن الدين، والتمرد على أصوله ومبادئه، على نحو لا يدع مجالاً للريب، في أنهم كانوا كسائر الناس، فيهم الصالح والطالح، والمنافق والمؤمن، إلى غير ذلك من الأصناف التي يقف عليها المتبع لآيات الذكر الحكيم والسنة النبوية، وهذا أمر عجيب جداً" (٦٥).

ولهذه الأسباب الخمسة، يدعو آية الله سبحانه إلى تجاوز نظرية أهل السنة باعتماد نظرية اختلاف الصحابة في شأن العدالة، وفتح باب النظر في عدالة الصحابة، والسبر لأحوالهم، كما سبرت أحوال غيرهم من غير تمييز، "ليس لغاية إبطال الكتاب والسنة، ولا لإبطال شهود المسلمين، وإنما الغاية من البحث في عدالتهم هي الغاية ذاتها من البحث في عدالة غيرهم للتعرف على الصالحين والطالحين، حتى يتسنى لنا أخذ الدين عن الصلحاء واجتناب أخذه عن غيرهم، فلو قام الرجل بهذا العمل وتحمل العبء الثقيل، لما كان عليه لوم" (٦٦).

٦٢- المصدر السابق، ص ١٥.

٦٣- المصدر السابق، ص ١٧-١٨.

٦٤- المصدر السابق، ص ٢١.

٦٥- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٥١.

٦٦- السبحاني، عدالة الصحابة، ص ٢٩-٣٠.

ولكل هذا، يعيب آية الله السبحاني على أهل السنة "تورعهم عن دراسة حياة الصحابي ونقد أفعاله وأرائه وأقواله، وربما يتهمون الناقل بالزندقة وإبطال شهود المسلمين، فما هذا التبعيض؟ فهل يحظى الصحابة بالتكريم أكثر مما يحظى به الأنبياء؟ وهل هم فوق رجال السماء في النزاهة وكرامة النفس؟" (٦٧).

فهل هم حقيقة كما يرى آية الله السبحاني؟ وهذا ما سنتولى مناقشته فيما يأتي من بحث:

المطلب الرابع: توهينات آية الله السبحاني لنظرية عدالة الصحابة، مراجعة نقدية:

لقد أتينا على كل ما أثاره آية الله السبحاني حول نظرية عدالة الصحابة، وبيننا تفاصيلها، وهذا ما يحتاج إلى مزيد من السبر والنقد والتمحيص لكل سبر، أبرز ما عنّي تباعاً في الأسبار (جمع سبر) التالية:

سبر التوهين الأول: الاختلاف في تحديد مفهوم الصحابي:

ادعى السبحاني أن الاختلاف في تحديد مفهوم الصحابي مانع من تقرير عدالته، إذ كيف يصح الحكم على موضوع، اختلف في تحديده كما يقول المناطقة؟ ولا شك أن ملاحظة آية الله السبحاني تصح على موضوع فيه اختلاف لم يظهر راجحه من مرجوحه، أما وقد ظهر فلا، إذ كتابات أهل الحديث تؤكد أن هنالك خلافاً في هذه المسألة، وأن فيها قولاً راجحاً، ولذلك يقول الإمام ابن حجر: "وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو عنه، ومن غزا معه أو لم يغر معه، ومن رآه ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى" (٦٨)، وقال الحافظ ابن الصلاح: "بلغنا عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال: أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثاً أو كلمة ويتوسعون حتى يعدوا من رآه رؤية من الصحابة، وهذا لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم أعطوا كل من رآه حكم الصحبة" (٦٩)، ولذلك قال الحافظ السيوطي: "المعروف عند المحدثين أنه كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٧٠)، وقال الحافظ السخاوي: "وهو لغة يقع على من صحب أقل ما يطلق اسم صحبة فضلاً عن طالت صحبته وكثرت مجالسته، وفي الاصطلاح "راء النبي صلى الله عليه وسلم" اسم

٦٧- المصدر السابق، ص ٣١.

٦٨- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م، ج ١، ص ٧.

٦٩- عثمان أبو عمرو ابن الصلاح، المقدمة في علوم الحديث، دار الشهاب، الجزائر، ١٩٩٩م، ص ١٤٦.

٧٠- جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ٢٠٠٥م، ج ٢، ص ٢١٠.

فاعل من رأى حال كونه "مسلمًا" عاقلاً "ذو صحبة" على الأصح كما ذهب إليه الجمهور من المحدثين والأصوليين، وغيرهم اكتفى بمجرد الرؤية ولو لحظة وإن لم يقع معها مجالسة ولا مماشاة ولا مكاملة لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن نص على الاكتفاء بها أحمد^(٧١). فهل بقي شك بعد هذا في وجود قول راجح عند أهل الحديث؟

إذا تبين هذا أدركنا أن مباني علوم الحديث مؤسسة منطقياً، وبالتالي فدعوى العدالة صحيحة من الناحية المنطقية. ولنا أن نسأل بعد هذا، لم ذكر الآية السبحاني الخلاف، ولم يحك شيئاً عن الراجح من الأقوال، لاسيما وقد جعل منه أساساً لنقد مباني علوم الحديث عند أهل السنة؟

سبر التوهين الثاني: التوسع في مفهوم الصحابي:

ادعى آية الله السبحاني أن تعريف أهل السنة للصحابي لا تسنده اللغة ولا العرف العام، وهي دعوى تحتاج تحقيقاً من جهة اللغة، وآخر من جهة العرف، فما الخبر؟

أما اللغة، فقد أفاد كثير من محققي اللغة خلاف ما يدعي آية الله السبحاني ذلك، فقد قال المقرئزي اللغوي: "والأصل في هذا الإطلاق - أي إطلاق اسم الصحبة من حيث اللغة - لمن حصل له رؤية ومجالسة. ووراء ذلك شروط للأصوليين"^(٧٢). وتابعه في ذلك اللغوي الرازي^(٧٣)، كما تابعه أكابر مؤكدين أن الصحبة تطلق "في اللغة على الشئئين إذا كان بينهما ملابسة وإن قلت أو مناسبة أو ملابسة من بعض الوجوه"^(٧٤).

ولقد حكى الأمدى اختلاف الأصوليين في الصحبة، وعدد ما ورد فيها من أقوال ذات صلة بالمدة، ثم بين الراجح لغة فقال: "والخلاف في هذه المسألة وإن كان آيلاً إلى النزاع في الإطلاق اللفظي فالأشبه إنها هو الأول - أي ما رجحه أهل السنة - ويدل على ذلك ثلاثة أمور:

٧١- شمس الدين السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، تحقيق: صلاح محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٩م، ج ٣، ص ٨٤.

٧٢- شهاب الدين المقرئزي، المصباح المنير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م، مادة "صحبة"، ج ١، ص ٥٠٩.

٧٣- أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، تحقيق: أحمد إبراهيم زهوة، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٠٠٣م، مادة "صحب"، ص ٣٥٦.

٧٤- يحيى بن أبي بكر العامري، الرياض المستطابة في من روى في الصحيحين من الصحابة، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٨م، ص ١٢، وأبو بكر الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٨م، ص ١٠٠.

- ١- أن الصاحب اسم مشتق من الصحبة، والصحبة تعم القليل والكثير ومنه يقال: صحبته ساعة وصحبته يوما وشهرا وأكثر من ذلك كما يقال: فلان كلمني وحدثني وزارني وإن كان لم يكلمه ولم يحدثه ولم يزره سوى مرة واحدة.
- ٢- أنه لو حلف أنه لا يصحب فلانا في السفر، أو ليصحبته فإنه يبر ويحنث بصحبته ساعة.
- ٣- أنه لو قال قائل: صحبت فلانا فيصبح أن يقال: صحبته ساعة أو يوما أو أكثر من ذلك وهل أخذت عنه العلم ورويت عنه أو لا، ولولا أن الصحبة شاملة لجميع هذه الصور، ولم تكن مختصة بحالة منها لما احتيج إلى الاستفهام^(٧٥).
- وأما العرف، فقد نازع علماء في دلالة كما صرح ابن حزم رحمه الله بقوله: "ولا عرف إلا ما بين الله تعالى نصاباً أنه عرف، وأما عرف الناس فيما بينهم فلا حكم له ولا معنى"^(٧٦). ومن قال به، فلا يسلم لآية الله سبحانه أيضاً تعلقه به، بحجة مخالفتها للغة، فهي مسألة خلافية مشهورة في كتب الأصول، للنقاد فيها ثلاثة أقوال، منها: ١- تقديم العرف على اللغة وهو مذهب الحنفية والمالكية وبعض الشافعية ٢- تقديم اللغة على العرف، كما يرى أكثر الشافعية ٣- التفصيل، فإذا كان العرف اللفظي ظاهراً، حتى صار حقيقة عرفية، فإنه يقدم هنا، وإن لم يكن كذلك، فللنقاد فيها أقوال، وفي كل الأحوال يجب أن يثبت هذا التعارض، وإلا فلا^(٧٧). وهنا لم يتحرر، ألا ترى أن تحليلات الأمدي الأنفة تفيد ذلك، بل إنه يوجد من النقاد من قرر أنه لا فرق بين دلالة الصحبة في العرف واللغة هنا، فقد روى النووي عن الإمام الباقلاني أنه "نقل عن أهل اللغة أن الاسم يتناول صحبة ساعة. وأكثر أهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير إليه"^(٧٨)، وقال ابن الجوزي: "فصل الخطاب في هذا الباب أن الصحبة إذا أطلقت فهي في المتعارف تنقسم إلى قسمين: أحدهما: أن يكون الصاحب معاشراً مخالطاً كثير الصحبة، فيقال: هذا صاحب فلان، كما يقال: خادمه لمن تكررت خدمته لا لمن خدمه يوماً أو ساعة. والثاني: أن يكون صاحبه في مجالسة أو ممشاه ولو ساعة فحقيقة الصحبة موجودة في حقه وإن

٧٥- سيف الدين الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٤م، ج ٢، ص ١٠٤.

٧٦- أبو محمد ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٧م، ج ٧، ص ٣٩٨.

٧٧- أبو المعالي الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٧م، ج ١، ص ٢٩٦.

٧٨- شرف الدين النووي، مقدمة شرح صحيح الإمام مسلم، تحقيق: موفق مرعي، دار الفحاء للطباعة والنشر والتوزيع، دار المنهل للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١٠م، ج ١، ص ٣٦.

لم يشتهر" (٧٩). وهذا ما يثبت أن اللغة والعرف متوافقان في الدلالة، لا كما يدعي آية الله السبحاني.

سبر التوهين الثالث: التفريق العاري عن الأدلة:

في البدء ينبغي توضيح أن مراد المحدثين بقولهم: الصحابة عدول، هو الاستقامة على الدين، وصدق القول، وعدم تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعني هذا البراءة من كل ذنب ولا العصمة، ولا السلامة من السهو، أو الغلط، فهم بشر يصيب ويخطئ، وقولهم: الراوي عدل، معناه جواز التحمل عنه، لا قبول كل رواياته، وشتان ما بين الحكمين، وهذا ما جعل ابن حجر العسقلاني يقول: "المراد بالعدل: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة. والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة" (٨٠)، ويقول الأبياري مؤكدا هذا المعنى: "وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية" (٨١). ولذلك فدعوى آية الله السبحاني أن الحكم بتعديل الصحابة كان وراء إدخال الأحاديث المكذوبة لا يسلم له على الإطلاق، فالتعديل لا يوجب قبول الرواية بحال من الأحوال، إذ كم من حديث رواه صحابي ثم تبين الخطأ فيه، كما يتجلى من استدراقات أم المؤمنين على بعض الصحابة رضي الله عنهم، فهي لا تطال عدالتهم بقدر ما تطال ضبطهم، وبينها فرق جليل.

إن دعوى عدم وجود أدلة على عدالة الصحابة كما يعرضها آية الله السبحاني، لا يمكن تسليمها هكذا بلا دليل، إذ القائلون بعدالة الصحابة قد اعتمدوا العديد من الأدلة، من القرآن الكريم والسنة الشريفة، والإجماع، والسبر النقدي، فكان يجب عليه أن يعرج على أدلتهم وقراءاتهم، ويبين لنا لم ليست وجيهة؟ لم لا تصلح أن تكون مستندا؟ أما أن يأتي بنصوص من القرآن الكريم ويفسرها بطريقته الخاصة، فهكذا صنع لا يقبل في المحاورات والمناظرات ولا المجادلات، ناهيك عن يروم التقريب بين المذاهب.

ولو عدت إلى مذهب أهل السنة لألفت أدلة عديدة، يراها أصحابها وافية بالعرض، أدلة من القرآن الكريم، والسنة الشريفة، والإجماعات، والسبر العلمي، ويفترض في من يرد نظريتهم أن يهدم كل أدلتهم، وإلا لم تثبت دعواه. وسأكتفي بالإشارة إلى بعضها، مبتدئا بخلاصة بحث ابن الصلاح في هذه

٧٩- جمال الدين ابن الجوزي، تليح مفهوم أهل الأثر، دار الأرقم، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ص ١٠١.

٨٠- ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، دار الشهاب، الجزائر، ١٩٩٥م، ص ٥٨.

٨١- بدر الدين الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،

المسألة، إذ قال: "للسحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة" (٨٢)، وتفصيل ذلك كما يلي:

- فمن القرآن الكريم: "ما ورد من العمومات المقتضية لتعديلهم" (٨٣)، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالسَّيْفُ مِنَ الْأَوْلَادِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (٨٤)، وقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٨٥)، وقال أيضاً: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاءَهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْبَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرَزِحٍ أَخْرَجَ سَطَكُهُ فَتَازَرَهُ فَاسْتَعْلَطَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٨٦)، وقال في حق المهاجرين: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَصْرُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (٨٧)، وقال جل وعلا في حق الأنصار: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٨٨) وقال واصفا حال من يأتي بعدهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٨٩)، وهذا ما جعل النقاد يرون أن الأصل فيهم العدالة، يقول الإمام الشوكاني: "اعلم أن ما ذكرناه من وجوب

٨٢- ابن الصلاح، علوم الحديث، ج ١، ص ١٧٦.

٨٣- محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ٨، ٢٠٠٧م، ص ١٠١.

٨٤- سورة التوبة، الآية: ١٠٠.

٨٥- سورة التوبة، الآية: ١١٧.

٨٦- سورة الفتح، الآية: ٢٩.

٨٧- سورة الحشر، الآية: ٨.

٨٨- سورة الحشر، الآية: ٩.

٨٩- سورة الحشر، الآية: ١٠.

تقديم البحث عن عدالة الراوي إنما هو في غير الصحابة، فأما فيهم فلا، لأن الأصل فيهم العدالة فتقبل روايتهم من غير بحث عن أحوالهم" (٩٠).

- ومن السنة، فالعديد من الأحاديث، التي يمكن أن تراجعها في مظانها، وهي أشهر من نحتمى بها في هذا البحث الموجز، نذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه" (٩١).

- وأما الإجماع فقد ذكره نقاد كثير، أذكر منهم أعلاماً من مختلف المشارب المذهبية: ابن الصلاح (٩٢)، والعراقي، وابن عبد البر (٩٣)، والغزالي (٩٤)، وابن حجر (٩٥)، والصنعاني (٩٦)، والشوكاني (٩٧).

- وأما السبر العلمي، فقد بحث نقاد كثير أحوال الصحابة وأحاديثهم وصرحوا بعدالتهم، يقول الأبياري: "وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا من يثبت عليه ارتكاب قاذح، ولم يثبت ذلك والحمد لله، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يثبت خلافه، ولا التفات إلى ما يذكره أهل السير، فإنه لا يصح، وما صح فله تأويل صحيح" (٩٨). هكذا في الجملة، وإن رام أحدهم التفصيل تتبع. وقال أبو حامد الغزالي: "والذي عليه سلف الأمة، وجاهير الخلق، أن عدالتهم معلومة بتعديل الله عز وجل إياهم وثنائه عليهم في كتابه، فهو معتقدنا فيهم، إلا أن يثبت بطريق

٩٠- الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٠١.

٩١- صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً خليلاً، رقم: ٢٧٤٠، وصحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة، رقم: ٢٥٤٠.

٩٢- ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٣٩٨.

٩٣- ابن عبد البر القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م، ج ١، ص ٢٣.

٩٤- أبو حامد الغزالي، المستصفى في أصول الفقه، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م، ج ١، ص ١٦٤.

٩٥- ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، ص ٦.

٩٦- الأمير محمد الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ج ٢، ص ٤٦٤.

٩٧- الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٠١.

٩٨- الزركشي، البحر المحيط، ج ٤، ص ٣٠٠.

قاطع ارتكاب واحد لفسق مع علمه به، وذلك مما لا يثبت"^(٩٩). وهذا يفسر وجود العديد من الدراسات بين أهل السنة لحيوات الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، وللطعون الموجهة إليهم.

ولما كانت عدالتهم كذلك بنص إلهي، وتقرير نبوي، وسبر علمي، قال الغزالي: "فأي تعديل أصح من تعديل علام الغيوب سبحانه وتعديل رسوله صلى الله عليه وسلم. كيف ولو لم يرد الثناء لكان فيما اشتهر وتواتر من حالهم في الهجرة، والجهاد، وبذل المهج، والأموال، وقتل الآباء والأهل، في موالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونصرته، كفاية في القطع بعد التهم"^(١٠٠).

ولقد تعجب آية الله سبحانه من موقف المحدثين من الصحابة، ولم ينتبه إلى أن هذا التسليم للأدلة الشرعية قد عضده نقد النص أيضًا، ولذا ترى المحدثين يبحثون بجمع الروايات والاعتبارات والشواهد، حتى يظهر الحديث من جهة، وتتأكد العدالة والوثاقة من جهة أخرى، ولعل هذا ما يفسر ظهور كتب المسانيد. ولذلك ترى كثيرا من الناقدين يعترضون على الاحتجاج بأبي هريرة لإكثاره، وغاب عنهم أنه قد توبع في جل رواياته، وهذا ما يصير الاعتبار مدخلا آخر للتحقق الواقعي من العدالة. ولعل هذه اللفتة جديرة بالبيان لكل من ارتضى هذا السبيل. ولا جرم أن نسأل هل كذب الصحابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا؟ هل أدخلوا على حديثه صلى الله عليه وسلم من حديث بني إسرائيل كما ادعى السبحاني؟ ولا شك أن هذه الدعاوى لاتتأتى دراستها نظريا، بل بالتبع فهل من بيان؟ وهذا ما سنتولى مناقشته في ما بقي من بحث.

سبر التوهين الرابع: مخالفة الطبيعة الإنسانية:

لا شك أن للصحبة علاقة تربوية بالعناصر الثلاثة، تلك التي أشار إليها آية الله السبحاني: (١) السن (٢) الاستعداد (٣) مقدار الصحبة^(١٠١)، وهذا ما يجعل الصحابة أنواعا ومراتب، بعضها فوق بعض، فكلما اجتمعت وتعمقت وطالت كانت للصحبة الأثر التربوي الكبير، ولا يمكن أن نجعلهم "على غرار واحد، ونزن الكل بصاع معين"^(١٠٢)، بعضهم يمكن أن يصل إلى درجات عالية من الإيثار والفضيلة، وبعضهم لا يتجاوز الدرجات المتوسطة، وهذه العوامل تؤكد "أن تأثير الصحبة في صحابة

٩٩- الغزالي، المستصفى في أصول الفقه، ج ١، ص ١٦٤.

١٠٠- المصدر السابق.

١٠١- السبحاني، عدالة الصحابة، ص ١٥.

١٠٢- المصدر السابق، ص ١٧-١٨.

الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن على نحو يجعل الجميع على حد سواء من الإيمان والفضل والتقوى والإيثار والزهد والخير" (١٠٣)، بيد أنه لا تؤيد الاتجاه الآخر كما ادعى آية الله السبحاني، أن نظرية اختلاف الصحابة في العدالة (١٠٤)، وأقصى ما يمكن أن تثبته هو اختلاف مراتب الصحابة، وهذا مما لم يرغب على دارسي الصحابة من أهل السنة، ألا ترى أنهم قد رتبوا الصحابة مراتب، تدخل فيها بعض هذه العناصر، كما يدخل فيها غيرها، منها شهادة النبي صلى الله عليه وسلم، ومنها التقوى، ومنها العلم، ومنها غير ذلك. ولقد ميزوا بين الصحبة العامة والصحبة الخاصة، وهو ما يثبت أن الصحابة مراتب لاشك في ذلك، وفي ضوء هذا تبلورت مختلف المفاضلات السننية بين الصحابة رضوان الله عليهم، وفي السياق نفسه قال ابن عمر رضي الله عنهما: "كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم" (١٠٥). وقال الإمام الشافعي: "أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي" (١٠٦). أما مسألة تعديل الصحابة فقد اعتمدوا على أدلة متعددة من الكتاب والسنة والإجماع والسبر العلمي، وقد أشرت إليها فيما سبق، ولهذا لا يصح له استدلال على ما أراد.

سبر التوهين الخامس: غض الطرف عن أفعال الصحابة المشينة:

أكد آية الله السبحاني أن توظيف النقد العلمي في دراسة سير الصحابة رضوان الله عليهم، يثبت أن فيهم العدول وفيهم غير ذلك، وعمدته في ذلك كما صرح "القرآن الكريم والسنة الشريفة والتاريخ الصحيح والعقل الحصيف بأسلوب موضوعي بعيد عن التعصب والعاطفة" (١٠٧)، وهذا ما يجعلنا نتوقع نقدا علميا وأدلة إثبات وافية، فما الخبر؟

أكد آية الله السبحاني أن القرآن الكريم يحفل بما يفضح عدالة الصحابة أجمعين، وقد روى أهل الحديث عشرات الأحاديث الصحيحة حول ارتداد الصحابة عن الدين، وتمردهم على أصوله ومبادئه، وأخبار المؤرخون عن موبقات بعضهم، وما اقترفوه من: قتل وشرب، وفسوق، بما ينقض نظرية

١٠٣- المصدر السابق، ص ١٧-١٨.

١٠٤- المصدر السابق، ص ١٧-١٨.

١٠٥- البخاري، الجامع الصحيح، رقم: ٣٦٧١.

١٠٦- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ج ١، ص ١٧.

١٠٧- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٩.

العدالة من أصلها (١٠٨).

وقد ذكر آية الله السبحاني في كتابه العديد منها، نقتطف منها اثنين عشوائيا، لنعرف حقيقة

استنتاجاته:

١- ارتداد الصحابة:

عنون آية الله السبحاني مبحثا: "تنبؤ القرآن بارتداد لفييف من الصحابة"، بما يجعلك توقن أن فيهم المرتدين، ثم لا يلبث أن يصرح بالإمكان فقط، فيقول: "القرآن يتنبأ بإمكان ارتداد بعض الصحابة بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد" (١٠٩). واعتقدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل وجوزوا عليه ذلك، فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال، فأنزل قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (١١٠). ورغم أن الانقلاب يحتمل العديد من المعاني إلا أن آية الله السبحاني يستنتج أن "الظاهر من الارتداد هو الأعم من الارتداد عن الدين الذي جاهر به بعض المنافقين والارتداد عن العمل كالجهاد ومكافحة الأعداء وتأييد الحق وإنساء ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم" (١١١)، ثم يقول: "وهذه الآية تخبر عن إمكانية الانقلاب على الأعقاب بعد رحيل الرسول صلى الله عليه وسلم، فهل يمكن أن يوصف بالعدالة التامة التي هي أخت العصمة من كان يحتمل فيه تلك الإمكانية؟ ولذلك ترى أنهم لا يرضون بنقد آراء الصحابة وأقوالهم" (١١٢). وتحليله هنا محير، إذ يجعلنا نتساءل: كيف استنتج من الإمكان حكما واقعيا؟ وكيف استنتج أنهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غيرهم من الفئات الأخرى؟ كيف استنتج أنه تنبؤ بالوقوع لا تحذير منه؟ إن تعدد احتمالات الفهم يبطل استدلالاته من أصلها، ويبين أن فيها انتقاء وتوجيها للنصوص كي تخدم فكرة مسبقة.

١- ترك الرسول صلى الله عليه وسلم قائما في صلاة الجمعة:

استنتج آية الله السبحاني من قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ

١٠٨- المصدر السابق، ص ٥١.

١٠٩- المصدر السابق، ص ٧٣.

١١٠- سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.

١١١- المصدر السابق، ص ٧٣.

١١٢- المصدر السابق، ص ٧٣.

مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ الْبِجَارَةِ ۗ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ ﴿١١٣﴾، بعد أن روى الخبر المشهور أن حضور صلاة الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمعوا بعير قدمت المدينة ابتدروها، حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً (١١٤)، ثم يعلق قائلاً: "أفمن يقدم اللهو والتجارة على ذكر الله ويستخف بالنبي، يكون ذا ملكة نفسانية تحجزه عن اقتراف المعاصي واجتراح الكبائر، ما لكم كيف تحكمون؟" (١١٥).

ويظهر أن عمدة آية الله السبحاني في هذا الاستنتاج هو تفسير ابن كثير، اقتبس ولخص منه، ثم استنتج، بيد أنه لم يشر إلى بعض الحثيات التي جلاها الحافظ ابن كثير، والتي تزيد الحادثة وضوحاً، فقد علق عقب ذلك قائلاً: "ولكن ها هنا شيء ينبغي أن يعلم وهو: أن هذه القصة قد قيل: إنها كانت لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الصلاة يوم الجمعة على الخطبة، كما رواه أبو داود في كتاب المراسيل: حدثنا محمود بن خالد، عن الوليد، أخبرني أبو معاذ بكير بن معروف أنه سمع مقاتل بن حيان يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يوم الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين، حتى إذا كان يوم والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب، وقد صلى الجمعة، فدخل رجل فقال: إن دحية بن خليفة قد قدم بتجارة يعني: فانفضوا، ولم يبق معه إلا نفر يسير" (١١٦).

وقد بين الطبري في تفسيره راوياً عن الحسن أن وقوع هذه الحادثة زامنه جوع وقحط، إذ روى الحسن: "قال الحسن: إن أهل المدينة أصابهم جوع وغلاء سعر، فقدمت عير والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، فسمعوا بها، فخرجوا" (١١٧). وهذا ما يبين أن القصة قد وقعت في بدء الهجرة، والناس في فاقة وجوع، والرسول صلى الله عليه وسلم قد انتهى من أداء ركعتي الجمعة وشرع في الخطبة، كما يظهر من رواية أبي داود، فخرج الناس إلى العير ظناً منهم أنه لا حرج عليهم، ولم يبرح أكابر الصحابة مكانهم، بدليل حديث جابر رضي الله عنه: "بينما النبي صلى الله عليه وسلم قائم يوم الجمعة، إذ قدمت عير إلى المدينة، فابتدروا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق منهم إلا اثنا عشر رجلاً فيهم

١١٣- سورة الجمعة، الآية: ١١.

١١٤- أبو الفداء الدمشقي ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٤، ص ٣٧٨، وصحيح

البخاري، كتاب الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة، ج ١، ص ٣١٦، صحيح مسلم، ج ٢، ص ٥٩٠، كتاب

الجمعة، باب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً...﴾

١١٥- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٧٢.

١١٦- ابن كثير، التفسير، ج ٤، ص ٣٧٨-٣٧٩.

١١٧- ابن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار السلام، مصر، ط ٣، ٢٠٠٩م، ج ٨، ص ٢٢٠.

أبو بكر وعمر" (١١٨). وهذا ما يوحي أنهم لم يتعلموا الآداب الشرعية بعد، ولهذا ترى العتاب الإلهي اقتصر على بيان أن الله هو خير الرازقين، ولو كان كما وصف لما انفك الذكر عن عتابهم العظيم. فالحادثة تحتل قراءة أخرى غير التي ارتضاها آية الله السبحاني، مدعمة بقرائن أقوى مما ذكر، لم يشر إليها رغم أنها في الصفحات نفسها التي نقل عنها الحادثة.

والمثالان المذكوران هنا يبين مسلك آية الله السبحاني في الإثبات، فلا يعدو عن تخمينات وانطباعات، بعيدة البحث العلمي، وهذا ما يبطل قصده بحثه من أصله، إذ تراه يؤكد: "الغاية من تأليف هذه الرسالة هو القضاء بين هذين الاتجاهين على ضوء القرآن الكريم والسنة الشريفة والتاريخ الصحيح والعقل الحصيف بأسلوب موضوعي بعيد عن التعصب والعاطفة" (١١٩)، بيد أنه في واقع الأمر بعيد عن كل ذلك، لم يعتمد إلا على تأويلات تبطلها القرائن، ومع ذلك تراه يصدق أنه سيذكر لك شيئاً من الآيات الصريحة في ذم لفيف منهم على نحو لا يبقى معه شك لمشكك ولا ريب لمرتاب (١٢٠)، فهو بعيد عن ذلك كل البعد.

المطلب الخامس: آية الله السبحاني وبديله النقدي:

ذكرنا أن آية الله العظمى يميز بين مسلكين لتمحيص الحديث النبوي الشريف، مسلك الأسانيد وقد أتينا على بيانها وبيان اعتراضه عليها، ومسلك المضامين، وهو المسلك الذي يؤسس له ويدعو إلى تطبيقه، ويشير له بمستقبل واعد، وقد آل على نفسه أن يكون سابقاً في هذا المجال.

وتعتمد طريقة آية الله السبحاني على دراسة مضمون الحديث النبوي، كي يتأكد من خلوه من العلل وهذا ما يتحرر في نظره بعرضه على ملاحظ، أطلق عليها اسم ضوابط (١٢١)، وهي خمسة عدداً: (١) الكتاب العزيز (٢) السنة المتواترة أو المستفيضة (٣) العقل الحصيف (٤) ما اتفق عليه المسلمون (٥) التاريخ الصحيح (١٢٢)، فيعرض الحديث عليها، فإذا لم يخالفها أخذ به، شرط أن يكون جامعاً لسائر

١١٨- صحيح البخاري بشرح فتح الباري، كتاب الجمعة، باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائزة، ج ٢، ص ٤٩٠، رقم: ٩٣٦، صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الجمعة، باب قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾، ج ٤، ص ١٤٤٥، رقم: ١٩٦٧.

١١٩- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٩.

١٢٠- المصدر السابق، ص ٧١.

١٢١- المصدر السابق، ص ٥-٦.

١٢٢- المصدر السابق.

شرائط الأسانيد المعروفة (١٢٣)، "وإذا خالفها يطرحه وإن كان سنده نقيًا، هذا هو المقياس لتمييز الصحيح عن السقيم" (١٢٤).

ويفهم من هذا أن حجية الحديث في نظر آية الله السبحاني لا تتم إلا بما سماه صحة الرواية سندا، وخلوها من مخالفة الضوابط الخمسة، ويدعو إلى هذا في نص آخر، فيقول: "ولو أنهم سلكوا ذينك الطريقين مع ما بذلوا من الجهود في تصحيح الأسانيد وتضعيفها والوقوف على ثقات الرجال وضعافهم، لأصبحت السنة النبوية بين المسلمين خالصة من كل شائبة ونقية عن كل شين" (١٢٥)، ولا يلبث أن ينقضه في هامش الصفحة ذاتها، إذ يقول: "نعم يكفي في حجية الحديث كونه غير مخالف للأمر القطعية، كما سيوافيك بيانه" (١٢٦). وهذا ما يجعلك تحتار في أمر اختلاف قوله.

ولاشك أن دعواه التي ذكرها في الهامش، ستقضي على الحاجة إلى الإسناد من أصله، وستسمح بصحة إثبات كل ما لم يخالف هاتيك الضوابط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكم في نصوص الكتاب المقدس من نصوص موافقة؟ وكم في فيدا الهندوس من تلاوات تؤازر ما عندنا من حديث، فهل تصح نسبتها إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وسلم؟

ويجدر بنا هنا أن ننوه أن عرض آية الله السبحاني للحديث على هاتيك الضوابط الستة ليس عشوائيا، بل يخضع لترتيب، إذ يجزم أن "عرض الحديث على الكتاب أولاً، والسنة المتواترة أو المستفيضة التي تلقاها الأعلام وجهابذة الحديث بالقبول ثانياً، والعقل الحصيف الذي به عرفنا الله سبحانه وأنبياءه وخلفاءه ثالثاً، والتاريخ الصحيح رابعاً، واتفاق الأمة خامساً. فلو وجدنا الحديث مخالفاً لواحد من تلك الحجج القطعية، لحكمنا عليه بالوضع أو الدس أو الضعف حسب اختلاف مراتب المخالفة" (١٢٧).

وهذا النص يحتاج وقفات من النقد، إليك ما عن لي منها:

- لست أدري ما فائدة الترتيب هنا، إذا كان يتصور وقوع ذلك حقا، فإذا سلمنا بصحة العرض فهي سواء لا فرق بينها.

١٢٣- المصدر السابق، ص ٦ .

١٢٤- المصدر السابق.

١٢٥- المصدر السابق، ص ٥١ .

١٢٦- المصدر السابق، ص ٦ .

١٢٧- المصدر السابق، ص ٥٣ .

- يعلم الدارسون لنصوص الكتاب والسنة المستفيضة أنها ليست سواء في الوضوح، منها القطعي الدلالة ومنها الظني الدلالة، فكيف يحكم عليها بأنها قطعية، ألا تراه يصرح بذلك بعد بيانه الضوابط الخمسة في الشاهد الأنف الذكر (١٢٨)، فكيف يحكم بالبطان على ما خالف الظني الدلالة، وهذا ما يبيّن أن نظريته ليست محررة كما يدعي.
- يبدو لآية الله السبحاني أن هذا المسلك من القوة في الحكم، يمكن أن يبلغ به ما لا يبلغه مسلك الإسناد (١٢٩)، ولم ينتبه أن أقصى ما يمكن تفيد طريقته هو إثبات عدم المخالفة، لا إثبات النسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وشتان ما بين الأمرين، ولو سلمنا بذلك لجاز أن نلحق به صلى الله عليه وسلم كل قول لا يخالف ما صح عنه، وثمة الخطر. ولو دقت النظر لألفيت العكس هو الصحيح، إذ مسلك الأسانيد يتفرد لجمع الروايات المختلفة للحديث الواحد، يعتبرها، ويقارنها، ويسبر روايتها، ويسبر ما فيها من علل، يمكن أن تنشأ عن التفرد، أو المخالفة، أو المضمون، دون أن يفترض شيئاً قبلها، معتمداً على الإثبات فقط، وهنا مكمن قوته. بينما مسلك العرض الذي اقترحه آية الله السبحاني يفترض مبدأً قبلها أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقول ما يخالف القرآن ولا العقل ولا العلم، وهنا مكمن ضعفه، لأن يحق لمعترض أن يقول وما يدريني أن رسولكم لا يخالف هذه التي ذكرتموها، ولذلك كانت طريقة الإثبات الحديثية أكثر دقة كلامياً، وأوفر نتائج علمياً.
- يقدم آية الله السبحاني مسلكه على أنها طريقة جديدة غابت عن نقادنا القدامى، مع أنك لو عدت إلى كتب المصطلح لألفيت مسلك العرض على المصادر المعرفية موجوداً، بل وموظفاً تجده عند الخليلي والحاكم، وقد أشيع فيه ابن قيم الجوزية القول وعدد مصادره، وجعله كموجهات يمكن أن تعرف بها الدخيل على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا ما يجعلنا نقر أن هذا المسلك ليس جديداً، بل لها جذور في التراثين الحديثي والكلامي. بيد أنه يجب أن نقر أن آية الله السبحاني في ترتيبه مصادر العرض قد خالف المتقدمين الذين أطلقوها، كما خالفهم في الاعتداد بها دون الأسانيد.

١٢٨- المصدر السابق، ص ٥٣.

١٢٩- المصدر السابق، ص ٦.

ومهما يكن، فقد آل آية الله السبحاني أن يجرب طريقته في تمحيص الحديث النبوي الشريف، عبر "بحث روايات أربعين صحابياً على ضوء الضوابط السابقة، ليكون نموذجاً لما اخترناه بغية فتح الباب على مصراعيه في وجه الآخرين. نعم نختار من كل صحابي قسماً من رواياته لا كلها، كما نذكر قسماً من روايات رواياته التي رويت عنه" (١٣٠)، وقسماً من رواياته السقيمة، ولا زلت أستغرب صنيعه هذا، إذ كيف ينسب الحديث إلى الصحابي مع أن بينه وبين الصحابي رجالاً وأسانيد؟ كل يحتمل أن يكون هو المخطئ، حتى تبين لي أنه قد انملص من ذلك بقوله: "ثمة نكتة جديرة بالإشارة، وهي أنه لا نحمل سقم الروايات على عاتق الصحابي الذي رويت عنه أو التابعي الذي روى عنه، بل نركز على أن الرواية سقيمة، وأما من تولى كبره فهو أمر غير مطروح في هذا المقام إلا في موارد خاصة" (١٣١). يفعل ذلك ليكشف لنا ما فات المحدثين في نقده، وما فعلوه من شنائع به، وستكون لنا فرصة لمناقشته تطبيقياً وأجلناه هنا نظرياً.

المطلب السادس: تطبيقات المنهج الجديد على حديث: الميت يعذب ببكاء أهله:

روى مسلم عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الميت يعذب في قبره بما نيح عليه". فيعلق آية الله السبحاني على ذلك قائلاً: "هذه الرواية وإن رواها مسلم بطرق مختلفة لكنها مرفوضة جداً لأنها تخالف صريح القرآن، قال سبحانه: ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَرْزُ وَرَزَّ أُخْرَى﴾ (١٣٢)، وقال سبحانه: ﴿وَأِنْ تَدَّعِ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جَمَلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ (١٣٣). فكيف يمكن أن نقبل أن الميت البريء، يعذب بفعل الغير وهو شيء يرفضه العقل والفطرة؟" (١٣٤).

ويقول أيضاً: "لأجل ذلك ردّت السيدة عائشة هذه الرواية، أخرج مسلم أيضاً: أنها قالت: لا والله ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قط، إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنه قال: إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذاباً، وأن الله هو أضحك و أبكى، ﴿وَلَا نُزِرُ وَأَرْزُ وَرَزَّ أُخْرَى﴾، إلى أن قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: "إنكم لتحدثونني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطئ. وهذه الرواية وإن دفعت بعض الإشكال ولكنها لم تقلعه، لأن مقتضى الآية هو العموم وهو أن الإنسان

١٣٠- المصدر السابق، ص ٦.

١٣١- المصدر السابق، ص ٧.

١٣٢- سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

١٣٣- سورة فاطر، الآية: ١٨.

١٣٤- المصدر السابق، ص ٥٦، والرواية من صحيح مسلم، ج ٣، ص ٤١، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

لا يعذب بفعل غيره سواء أكان مسلمًا أو كافرًا لعمومية العلة (لا تزر وازرة وزر أخرى) مع سعة حكم العقل بقبح عقاب البريء بذنب الآخر" (١٣٥).

ثم علق آية الله السبحاني على ذلك مرجحًا: "والصحيح في ذلك ما رواه حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن أبيه قال: ذكر عند عائشة قول ابن عمر: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئًا فلم يحفظه، إنها مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي وهم يبكون عليه، فقال: أنتم تبكون وإنه ليعذب، أي يعذب بأعماله التي اقترفها في حال حياته" (١٣٦). ويظهر هنا أن منهج آية الله السبحاني اقتضى ترجيح رواية على رواية، لأنها أوفق بالقرآن الكريم، وهذا الرأي في نظره أصوب مما رآه نقاد الحديث ومؤلفو الصحاح، فهل أصاب؟

بداية، أعجب من السبحاني لأنه لم يخرج الحديث، مع أن هذه الخطة جد مهمة في توثيق الحديث وتحقيق لفظه ومعرفته سياقه. وكيف تغيب عليه وهو المحقق الذي صال في مختلف العلوم، وقعد لها ونظر؟ لقد روى هذا الحديث جمع من الأئمة: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والإمام أحمد عن عدد من الصحابة، وهم: عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وأبو موسى الأشعري، والمغيرة بن شعبة، وعمران بن حصين.

أما حديث عمر رضي الله عنه فرواه البخاري (١٣٧) ومسلم (١٣٨) من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر مرفوعا. ورواه مسلم من طريق نافع عن عبد الله بن عمر أن حفصة بكت على عمر فقال: مهلا يا بنية! ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"؟ (١٣٩). ومسلم أيضًا من طريق سعيد بن المسيب وأبي صالح، كلاهما عن عبد الله بن عمر عن أبيه (١٤٠)، وفي حديث أبي صالح: أما علمتم أن رسول الله قال وذكر الحديث، ومن طريق أبي بردة عن أبي موسى: لما أصيب عمر جعل صهيب يقول: وا أخاه، فقال له عمر أما علمت أن

١٣٥- المصدر السابق، والرواية من صحيح مسلم، ج ٣، ص ٤٣، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

١٣٦- المصدر السابق، ص ٥٧، والرواية من صحيح مسلم، ج ٣، ص ٤٤، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

١٣٧- البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته" حديث ١٢٢٨.

١٣٨- مسلم، ١١، الجنائز، حديث ٢٢.

١٣٩- مسلم، الجنائز، ٩، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، حديث ١٦.

١٤٠- مسلم، الجنائز، حديث ١٧، ١٨.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الميت ليعذب ببكاء الحي؟" وفي لفظ "والله لقد علمت" (١٤١).
ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه لما طعن عمر عولت عليه حفصة فقال: يا حفصة! أما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن المعول عليه يعذب"؟ (١٤٢).

وأما حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: فرواه البخاري (١٤٣) ومسلم (١٤٤) من طريق عبد الله
ابن أبي مليكة، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"،
وفي مسلم: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم به. وكذا رواه النسائي (١٤٥) من حديث ابن أبي مليكة
ومن حديث عروة، كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما وكذا الترمذي (١٤٦).

وأما حديث أبي موسى رضي الله عنه: فرواه الترمذي (١٤٧) من طريق أسيد بن أبي أسيد أن
موسى بن أبي موسى الأشعري أخبره عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من ميت
يموت فيقوم باكيه فيقول: وا جباله! وا سيداه! أو نحو ذلك إلا وكل به ملكان يلهبانه، أهكذا كنت؟"
قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب"، وكذا رواه ابن ماجه وفيه: قال أسيد فقلت: سبحان الله! إن
الله يقول: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾ (١٤٨) فقال: ويحك! أحدثك أن أبا موسى حدثني عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فترى أن أبا موسى كذب؟ أو ترى أني كذبت على أبي موسى؟ (١٤٩).

ويتبدى من خلال عرض هذه الأحاديث أن عددًا من الصحابة قد شاركوا عمر بن الخطاب
وابنه رضي الله عنهما في رواية حديث تعذيب الميت ببكاء أهله، منهم: أبو موسى الأشعري، والمغيرة بن
شعبة، وعمران بن حصين، وصهيب: حيث قال له عمر: والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: "من يبكي عليه يعذب"، وحفصة أم المؤمنين: مهلا يا بنية! ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله

١٤١- مسلم، الجنائز، حديث ٢٠، ١٩، وأخرجه ابن ماجه عن ابن المسيب رقم ١٥٩٣.

١٤٢- مسلم، الجنائز، حديث ٢١.

١٤٣- البخاري، الجنائز، ١٢٨٦.

١٤٤- مسلم، الجنائز، حديث ٢٢.

١٤٥- النسائي، الجنائز، حديث ١٨٥٥، ١٨٥٨.

١٤٦- الترمذي، ٨ جنائز، حديث ١٠٠٤.

١٤٧- الترمذي، ٨ جنائز، حديث ١٠٠٣.

١٤٨- سورة الإسراء، الآية: ١٥.

١٤٩- ابن ماجه، ٦ الجنائز، حديث ١٥٩٤.

عليه وسلم قال: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه؟". وكذلك قرر جماعة بقوله: أما علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الميت ليعذب ببكاء الحي"، فهل بقي شك بعد ذلك في ثبوت سماع عمر؟ وهل بقي شك في أن لفظ "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" هو الأرجح؟ لكثرة الروايات الناقلة، ولا شك أن الكثرة مرجحة، وهل بقي شك في أن قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها اجتهد منها لاغير؟ وهل بقي شك في أن جعفر السبحاني قد رجح المرجوح؟

وأما دعوى آية الله السبحاني بأن هذه الرواية تعارض النص القرآني، فإن تابع أم المؤمنين فذلك اجتهداها الخاص بها كما تبين، وإن أراد أنه يتعارض مع القرآن الكريم فعلا، فقد ألزم نفسه ما لا يلزم، إذ للنقاد ثمانية أقوال في تحرير معنى: "يعذب ببكاء أهله عليه"^(١٥٠)، لا تتعارض مع النص القرآني، منها ما رآه الجمهور، وهو الحمل على من أوصى بالنوح عليه، أو لم يوص بتركه، مع علمه بأن الناس يفعلونه عادةً، ومنها التألم بسماعه بكاء أهله ويرق لهم ويمزن، وذلك في البرزخ، لا يوم القيامة، وهذا قول جرير الطبري وغيره، وابن تيمية، وابن القيم والقرافي والنووي وغيرهم.

ويتبدى من هذا أن السبحاني قد رجح رواية مرجوحة، كما رجح معنى مرجوحا، فهل يحق له بعد ذلك أن يدعي وجود تعارض حقا؟ وهل يستطيع أن يؤكد هنا أنه وجد تعارضا مع الضوابط الخمسة التي سبق أن قررها، ليحكم على هذه الروايات بالوضع أو الدس أو الضعف؟^(١٥١). كلا ثم كلا! وهذا ما يكشف عن مكان الضعف في الطريقة التي اقترحها آية الله السبحاني، ويصير في الآن ذاته بالدقة لمنهجية المحدثين، أي منهج الأسانيد بتعبيره علاوة على أن التسمية غير دقيقة.

خاتمة وتوصيات: منهج جديد أم سراب قديم؟

لقد تبين لي من هذا البحث ما يلي:

- ١- إن جعفر السبحاني من علماء الشيعة المعاصرين، وأكثرهم تأليفا، وحضورا على المستوى الفكري والاجتماعي والإصلاحي، والسعي إلى التقريب بين الطوائف الإسلامية كما يتبدى.
- ٢- تبين أنه احتفى كثيرا بدراسة مباني علوم الحديث عند علماء أهل السنة والكشف عن مكان

١٥٠- ناصر الدين الألباني، أحكام الجنائز، دار الهدى، الجزائر، ١٩٩٥م، ص ٤١-٤٢، والقرافي، الفروق، مؤسسة الرسالة، دمشق، ط ٢، ١٤٢٩هـ، ج ٢، ص ٢٩٦، والنووي، شرح مسلم، ج ٥، ص ٣٢٥، ومحمد الصنعاني، سبل السلام، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م، ج ٢، ص ٢٣٥، الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٤، ص ١٢٨.

١٥١- السبحاني، الحديث النبوي، ص ٥٣.

الضعف فيه، وقد استنتج منها أربعة، وهي: (١) تعديل الصحابة كلهم. (٢) منهج المحدثين لا يكاد يتجاوز دراسة الأسانيد. (٣) المحدثون قد أغفلوا النظر في علل الحديث. (٤) صحة السند التي احتفى بها المحدثون لا توجب صحة الحديث. كل واحدة دعوى قائمة بذاتها.

- ٣- أكد أن نظرية أهل السنة في تعديل الصحابة تقوم على خمسة عناصر واهية، وهي:
(١) الاختلاف في تحديد مفهوم الصحابي. (٢) التوسع في مفهوم الصحابي. (٣) التفريق العاري عن الأدلة. (٤) مخالفة الطبيعة الإنسانية. (٥) غض الطرف عن أفعال الصحابة المشينة.
 - ٤- لقد ناقشته في كل ما ادعاه بنفس ما أراه علميا ومتزنا، وتبين له حيفه في التحليل والادعاء والتمذهب المانع من رؤية الحق، وبينت أن عدالة الصحابة تستند إلى أدلة نقلية ونقدية، استقاها النقاد من واقع البحث التاريخي.
 - ٥- اتضح أن ما انتقد به الصحابة مجرد تأويلات لا يمحصها العلم، ولا يعضدها القرآن، وكان ينبغي له أن لا يقول بها، لاسيما وهو يدعي الاجتهاد.
 - ٦- لقد تبين من تتبع مشروعه النقدي أنه يرى علم الحديث قاصرا، واقترح بديلا له، واتضح من مناقشته نظريا وتطبيقيا أنه لا يصمد أمام قوة منهج المحدثين.
 - ٧- إن ما أثرناه يؤكد أن مراجع الفكر الشيعي المعاصر ينسابون مع العاطفة المذهبية أكثر من معطيات البحث النقدي، ويتهاونون مع العاطفة لا البرهان.
 - ٨- تبين أن تهمة كذب الصحابة وانتحالهم الحديث النبوي الشريف دعوى لم يثبتها النقد، وكان يفترض أن لا تصدر من شيخه مثل آية الله جعفر السبحاني.
- وبعد كل هذا توصي هذه الورقة بما يلي من النقاط:
- ١- ضرورة بعث علم الصحابة من جديد، ودراسة الشبه التي تصدر حولهم بكل موضوعية.
 - ٢- الاهتمام بما يكتب حول الصحابة، وتمحيصه، فقد صارت هذه المجالات موضة سائدة بين كثير من المشتغلين بالفكر الإسلامي، ممن لا يمتلكون أدوات البحث الخاصة بهذا المجال.
 - ٣- أن تعاد كتابة قواعد علوم الحديث كتابة جديدة، تبين أصالتها المنطقية، وغورها المنهجي، لا أن تبقى مجرد حكاية أقوال.

Doctrine of the Just Character of the Companions in Contemporary Shari'ah Thought: *Yat All h al-'U m Ja'far al-Subhani* as a Model

This paper highlights the position taken by contemporary Shari'ah thought on the just character of the Prophet's Companions. Stating the Sunni position, he elaborates the other view with reference to *Yat All h al-'U m Ja'far al-Subhani*, a contemporary Shari'ah authority. The writer presents an analysis of the Shari'ah view on the integrity and credibility of the Companions and refutes this view with his own arguments.

The writer has prefaced the paper with brief introduction to the *Yat All h* whom he considers one of the most credible contemporary Shari'ah authorities writing on *ad th* from his own school's point of view.
